جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدةِ الرّسميّة

الثمن ١٥ جنيهًا

العدد ٣٥ **تابع (ب)**	الصادر فى يوم الأربعاء ١٣ شعبان سنة ١٤٤٦ الموافق (١٢ فبراير سنة ٢٠٢٥)	**السنة** **١٩٨هـ**

جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارةالخارجية
قطاع المعالجات التجارية
إعلان رقم ٣ لسنة ٢٠٢٥
بشأن نتائج تحقيق المراجعة المرحلية لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات المغرقة من صنف البولى كلوريد الفينيل (PVC) ذات منشأ أو المصدرة من الولايات المتحدة الأمريكية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها، ويشار إليها فيما بعد بـ" اللائحة" ؛

ووفقا لأحكام المادة (١٠) من اللائحة، وافق السيد المهندس وزير الاستثمار والتجارة الخارجية على توصية اللجنة الاستشارية بشأن نتائج تحقيق المراجعة المرحلية لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات المغرقة من صنف البولى كلوريد الفينيل (PVC) ذات منشأ أو المصدرة من الولايات المتحدة الأمريكية، وأصدر سيادته القرار الوزارى رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٥ بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٥ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ٣٢ تابع(ب) بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٩ بتعديل رسوم مكافحة الإغراق المفروضة بموجب أحكام القرار الوزارى رقم ٦٠٥ لسنة ٢٠٢١ لتصبح ١٣٪ من النسبة CIF بما لا يقل عن ١٠٧ دولار/ طن على الواردات المغرقة من صنف البولى كلوريد الفينيل غير ممزوج بمواد أخر بأشكاله الأولية PVC للرتب (K ٦٥ ، ١− /+ K٦٧) واستثناء كافة الرتب الأخرى، وذلك على ضوء النتائج التى توصل إليها قطاع المعالجات التجارية، ويشار إليه فيما بعد بـ"سلطة التحقيق " ؛

أولاً - الرسوم السابق تطبيقها :

الرسوم السابق تطبيقها هى رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة بموجب القرار الوزارى رقم (٦٠٥) لسنة ٢٠٢١ لمدة خمس سنوات تنتهى فى ٢٠٢٦/١٢/٥ ، بنسبة (٩٪) من القيمة CIF وبما لا يقل عن ٨٦ دولار/ طن على الواردات المغرقة من صنف البولى كلوريد الفينيل غير ممزوج بمواد أخر بأشكاله الأولية ذات منشأ أو المصدرة من الولايات المتحدة الأمريكية .

ثانيا - الإجراءات:

سبق أن وافق السيد المهندس وزير التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٤ على توصية اللجنة الاستشارية ببدء إجراءات تحقيق المراجعة المرحلية لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات المغرقة من صنف البولى كلوريد الفينيل (PVC) ذات منشأ أو المصدرة من الولايات المتحدة الأمريكية والنشر بجريدة الوقائع المصرية، وذلك وفقاً للنتائج والتوصيات التى توصلت إليها سلطة التحقيق بعد توافر مبررات وأدلة مبدئية تتعلق بتغير الظروف المتعلقة بالرسوم المطبقة والتى تمثلت فى ادعاء الصناعة المحلية أن الرسوم المشار إليها غير كافية لإزالة الضرر الواقع عليها، بالإضافة إلى تلقى عدة طلبات من المستخدمين والمستوردين لمراجعة تلك الرسوم تدعى فيها أن الرسوم المطبقة أدت إلى زيادة أسعار مستلزمات الإنتاج حيث يعد المنتج (PVC) أحد مدخلات الإنتاج للعديد من الصناعات وكذا أن الصناعة المحلية لا تقوم بإنتاج كافة الرتب ولا تغطى السوق المحلى .

كما تم نشر الإعلان رقم ٢ لسنة ٢٠٢٤ بالوقائع المصرية بالعدد رقم ٣٠ تابع (ب) بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٦ بشأن بدء إجراءات تحقيق المراجعة المرحلية لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات المغرقة من الصنف المشار إليه بعاليه ذات منشأ أو المصدرة من الولايات المتحدة الأمريكية، وتم إخطار منظمة التجارة العالمية .

تم إرسال قوائم الأسئلة ونسخة من إعلان بدء تحقيق المراجعة المرحلية بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٢ إلى الصناعة المحلية والمستوردين والمنتجين والمصدرين الأجانب المعروفين لدى سلطة التحقيق ولسفارة الولايات المتحدة الأمريكية بالقاهرة لتوزيعها على كافة المنتجين والمصدرين للمنتج محل المراجعة غير المعروفين لسلطة التحقيق والذين قاموا بالتصدير إلى مصر خلال فترة المراجعة وتم منحهم مهلة ٣٧ يوماً من تاريخ الاستلام للرد على قوائم الأسئلة .

تلقت سلطة التحقيق خلال التوقيتات الزمنية المحددة رداً على قائمة الأسئلة من شركة أمريكية واحدة فقط، ولم يتم استكمال التعاون من جانبها، بينما تلقت سلطة التحقيق الردود على قوائم الأسئلة من الصناعة المحلية والمستوردين، كما تلقت الردود على خطابات استيفاء بعض البيانات التى كان يتعين استيفاؤها .

خلال الفترة من ٢٠٢٤/٨/٤ وحتى ٢٠٢٤/٨/٢٨ قامت سلطة التحقيق بعمل زيارات ميدانية للصناعة المحلية والمستوردين والمستخدمين للمنتج محل التحقيق، وذلك للتحقق من البيانات الواردة بالرد على قوائم الأسئلة .

عقدت سلطة التحقيق بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٩ جلسة استماع علنية شارك فيها كل من غرفة الصناعات الكيماوية، شركات الصناعة المحلية (شركة تى سى اى سانمار - شركة البتروكيماويات المصرية) بالإضافة إلى مستخدمى ومستوردى المنتج محل التحقيق لعرض آرائهم ودفوعهم الفنية .

قامت سلطة التحقيق بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٦ بإرسال نسخة من النص غير السرى لتقرير الحقائق الأساسية لكافة الأطراف المعنية وتم منحهم مهلة ٥ أيام للتعليق، وقد تلقى القطاع تعليقات على التقرير من عدة أطراف معنية تم أخذها فى الاعتبار عند إعداد التقرير النهائى .

عقدت اللجنة الاستشارية اجتماعها بتاريخ ٢٠٢٥/١/١٩ لمناقشة التقرير النهائى الذى أعدته سلطة التحقيق ، وقد انتهت اللجنة إلى مشاطرة سلطة التحقيق فيما انتهت إليه من توصيات بتعديل رسوم مكافحة الإغراق المفروضة بموجب القرار الوزارى رقم ٦٠٥ لسنة ٢٠٢١ لتصبح ١٣٪ و بما لا يقل عن ١٠٧ دولار / طن على الواردات المغرقة من صنف البولى كلوريد الفينيل غير ممزوج بمواد أخر بأشكاله الأولية (PVC) للرتب (K ٦٥ ، ١- /+ K٦٧) ، مع استثناء كافة الرتب الأخرى ذات منشأ أو المصدرة من الولايات المتحدة الأمريكية وتم رفع توصية اللجنة للسيد المهندس وزير الاستثمار والتجارة الخارجية حيث وافق سيادته على ما انتهت إليه اللجنة الاستشارية من توصيات وأصدر القرار الوزارى رقم ٤٠ لسنة ٢٠٢٥ السابق الإشارة إليه .

ثالثاً - فترة المراجعة :

فترة تحقيق المراجعة لتقييم جانب الإغراق من ٢٠٢٣/١/١ حتى ٢٠٢٣/١٢/٣١

فترة تحقيق المراجعة لتقييم جانب الضرر من ٢٠٢٠/٤/١ حتى ٢٠٢٣/١٢/٣١

رابعاً - الصناعة المحلية :

الصناعة المحلية هى شركة تى سى أى سانمار ويمثل إنتاجها ٨٠ ٪ من انتاج الصناعة المحلية وتؤيدها شركة البتروكيماويات المصرية ويمثل إنتاجها ٢٠٪ من إجمالى إنتاج الصناعة المحلية ومن ثم فهى تمثل الصناعة المحلية وفقاً لأحكام المادة (١٩) من اللائحة .

خامساً - المنتج محل المراجعة:

صنف البولى كلوريد الفينيل (PVC) غير ممزوج بمواد أخر بأشكاله الأولية ذات منشأ أو المصدرة من الولايات المتحدة الأمريكية .

ويخضع المنتج محل المراجعة للبند الجمركى التالى من التعريفة الجمركية المنسقة :

٣٩٠٤١٠٠٠٠٠

والمسمى المشار إليه بعاليه هو المسمى الوحيد للمنتج محل المراجعة .

سادساً - عدم التعاون:

نظراً لعدم تعاون أى من المنتجين/ المصدرين بالولايات المتحدة الأمريكية مع سلطة التحقيق ، فإن سلطة التحقيق اعتمدت على أفضل البيانات المتاحة فيما يتعلق بدراسة احتماليه استمرار الإغراق .

سابعاً - نتائج تحقيق احتماليه استمرار الإغراق :

توصلت سلطة التحقيق إلى أن الواردات من الصنف المشار إليه بعاليه ما زالت ترد بأسعار مغرقة ، وبناءً على ما سبق فإنه ، فى حالة انتهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق المفروضة فإن ذلك من شأنه أن يؤدى إلى احتمال استمرار حدوث الإغراق بالنسبة للمنتج محل المراجعة .

ثامناً - نتائج تحقيق احتمالية استمرار أو تكرار الضرر المادى :

توصلت سلطة التحقيق إلى تحسن معظم مؤشرات الصناعة المحلية خلال فترة فرض الرسوم ، كما توصلت إلى أنه ما زالت هناك قنوات توزيع للواردات من المنتج من الولايات المتحدة الأمريكية وسهولة تدفق تلك الواردات إلى السوق المحلى بأسعار مغرقة وبفرق سعرى يسمح بتدفق كميات أكبر فى حالة انتهاء العمل بالرسوم المفروضة .

تاسعاً - استمرار فرض رسوم مكافحة الإغراق:

تقرر استمرار العمل بالقرار الوزارى رقم ٦٠٥ لسنة ٢٠٢١ مع تعديل رسوم مكافحة الإغراق المفروضة لتصبح ١٣٪ و بما لا يقل عن ١٠٧ دولار / طن على الواردات المغرقة من صنف البولى كلوريد الفينيل غير ممزوج بمواد أخر بأشكاله الأولية (PVC) للرتب (K ٦٥ ، ١- /+ K٦٧) ، مع استثناء كافة الرتب الاخرى ، ذات منشأ أو المصدرة من الولايات المتحدة الأمريكية لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ نشر القرار الوزارى رقم ٤٠ السابق الإشارة إليه .

عنوان المراسلة :

العاصمة الإدارية الجديدة .
الحى الحكومى -الدور الثالث .
قطاع المعالجات التجارية .
مبنى وزارة التجارة والصناعة .
القاهرة ، جمهورية مصر العربية .
عناية الأستاذة / يمنى الشبراوى .
رئيس قطاع المعالجات التجارية .
بريد إلكترونى ITPD@tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٢٥٦٠٧ / ٢٠٢٤ – ٢٠٢٥/٢/١٢ – ٥١٩